

شرح الفوائد المرضية للعلامة شمس الدين الرملي 21 خطبة الجمعة أحكام الميت

ليب نجيب

ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد ففي الصباح اه سأل الاستاذ لا اعرف اسمه - [00:00:00](#) ما اسمك؟ لطفي. لطفي. سأل الاستاذ لطفي حول القنوت وكان الكلام حول موافقة الامام حول موافقة المأموم للامام بالسنن متى يوافق ومتى لا يوافق وقد ذكر العلامة الترمذي رحمه الله تعالى في الحاشية على المنهج القويم. هذا التفصيل فخطبته - [00:00:31](#) وقد سبق الى ذلك الشيخ محمد فهذا حاصل التخطيط. وكنت قد قرأته قديما لكن لم اذكره فاحلت اليه ان يستخرج كلامه قال حاصل كلامه كالتالي يقول ان السنن التي يجب فيها موافقة الامام - [00:00:58](#) اي موافقة المأموم للامام والتي لا يجب تنقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول ما يجب عليه اي على المأموم موافقة الامام فيها فعلا وتركها فعلا وتركها. يعني اذا فعلها الامام يجب على المأموم ان يفعلها - [00:01:20](#) اذا لم يفعلها الامام يجب على المأموم انه لا يفعلها مثاله سجدة التلاوة. فاذا سجد الامام سجدة تلاوة وجب على المأموم ان يتابعه. اذا لم يسجد الامام قرأ اية سجدة - [00:01:42](#) لم يسجد الامام وجب على المأموم انه لا يسكت هذه الحالة الاولى الحالة الثانية ما يجب على المأموم موافقة الامام في حالة الترك لا في حالة الفعل وهو التشهد الاول. طبعا - [00:02:00](#) من باب الفائدة غالبا الشافعية رحمهم الله تعالى يعبرون بقولهم التشهد الاول واضح لكن وجد في كلام بعضهم حتى ممن هم في القرن السابع والثامن من يعبر بالتشهد الاوسط ومن اول من وقفت عليه عبر بالتشهد الاوسط ابن الرفعة في كفاية النبي في المجلد الثالث - [00:02:21](#) واضح؟ عبر بقوله التشهد الاوسط والا فالمشهور عند الشافعية في التعبير انهم يعبرون بالتشهد الاول على كل حال القسم الثاني هذا ما يجب على المأموم ان يوافق الامام تركا لا فعلا - [00:02:49](#) ما معنى ترك الله فعلا؟ يعني ان الامام اذا ترك التشهد الاوسط او التشهد الاول فقام انتصب للثالثة واضح؟ وجب على المأموم متابعتة تمام؟ لو ان الامام جلس للتشهد الاول - [00:03:05](#) يجوز للمأموم انه يتخلف عنه فيقوم للثالثة وينتظره في القيام فهما؟ اه فيجب عليه اي على المأموم ان يوافق الامام في حالة الترك ولا يجب عليه ان يوافقه في حالة - [00:03:23](#) الفعل الحالة الثالثة ما لا يجب على المأموم ان يوافق فيه امامه لا في حالة الفعل ولا في حالة الترك مثاله القنوت مثاله القنوت. لا يوافق لا فعلا لا يجب عليه ان يوافقه لا فعلا ولا تركا - [00:03:39](#) فحينئذ نقول يمكن يجوز لهذا المأموم اذا قنت امامه ان يسكت وينتظر الامام في السجود يجوز له ذلك لا تبطلوا صلاته بذلك واضح الصورة الثانية يجوز لهذا المأموم ان يتخلف للقنوت اذا لم يقنت امامه - [00:04:01](#) الامام سجد وهو يقنت واضح؟ وحينئذ لا يخلو عن ثلاث حالات حالة يكون هذا التخلف مستحبا. وحالة يكون هذا التخلف مكروها وحالة يكون هذا التخلف حراما متى يكون مستحبا؟ قالوا يكون مستحبا اذا كان يعلم انه بهذا التخلف سيدرك الامام في السجدة

يعني سينتهي من القنوت ويسجد والامام لا زال في تلك السجدة هنا قالوا يستحب له ان يتخلف ليقنت تمام؟ الحالة الثانية اذا علم انه سيدرك امامه وهو في الجلوس بين السجدين. قد رفع رأسه من الاولى من السجدة الاولى - 00:04:56

يجلس بين السيدتين حينئذ قالوا يكره له ان يتخلف يحرم عليه اذا كان علم انه سيدرك الامام وقد هوى للسجود. الثاني واضح؟ وحينئذ اذا كان هو سيبقى قانتا حتى يهوي امامه للسجود الثاني فتبطل صلاته. لان - 00:05:16

انه تخلف عن امامه بركنين طويلين. بركنين فعليين بركنين فعليين واضح بارك الله فيكم؟ هذا خلاصة المسألة التي تفضلت بالسؤال عنها يا استاذ لطفي واضح او لا يمكن ان تصوروا هذا او تكتبوا هذا سريعا لان هنالك مسألة انا قد شرحتها ثم سألني الشيخ محمد واعدت الكلام له بعد العشاء ثم - 00:05:45

شرحتها في اليوم الثاني صباحا واعدتوا الكلام في هاك لكن كانه كان يوجد خطأ في الكتابة كان الكلام شيء كانه والكتابة شيء اخر او نقصت في الكتاب او شيء فلا زالت ملتبسة على بعضكم تتعلق - 00:06:10

ما يتعلق بالبحث عن الماء للمسافر في حد الغوث وفي حد البعد في حالة التجويز وفي حالة اليقين امسح هذا خلاص ها؟ خلاص قلت لكم المراد بالمسافر هنا من كان في مكان الغالب فيه عدم الماء او كان في مكان يستوي فيه وجود الماء - 00:06:25

وعدم الماء حتى ولو كان مقيما فمصطلح المسافر هنا لا يساوي مصطلح المسافر الذي ندرسه في باب قصر الصلاة مثلا واضح؟ هذا المراد بالمسافر. وهنا عندنا ثلاث حالات الحالة الاولى ان يتيقن - 00:07:29

ان يتيقن عدم الماء والحالة الثانية ان يجوز وجوده وعدمه والحالة الثالثة ان يتيقن وجود ان يتيقن وجود الماء فاذا تيقن اذا تيقن عدم الماء فلا يجب عليه الطلب واذا جوز وجوده وعدمه - 00:07:51

وجب الطلب في حد الغوث وقلنا حد الغوث يساوي مئة وخمسين متر تقريبا ويجب عليه الطلب بشرط الامن على خمسة اشياء النفس العضو المال الاختصاص خمسة الوقت طبعا يضاف الى هذا البضع. واضح - 00:08:31

والمال هنا ممكن تقول المال مطلقا تمام اذا تيقن وجود الماء فهذا له حالتان اما ان يتيقن وجود الماء بحجم الغوث او ان يتيقن وجود ما في حد القرب حد القرب قلت لكم يساوي اربعة كيلو ونصف تقريبا - 00:09:12

فاذا تيقن وجود الماء في حد الغوص وجب طلبه بشرط الامن على على ماذا؟ الامن على النفس. واحد الامن على العضو. اثنين ثلاثة الامن على المال الزائد على ما يجب بذله. ثلاث اشياء - 00:09:39

فقط ولا يجب عليه الامن على واحد المال الواجب بذله بشراء الماء اثنين الاختصاص ثلاثة الوقت لا يجب ان يمنعا الوقت بل يطلب الماء حتى وان خرج الوقت واضح بارك الله فيكم - 00:10:13

اما اذا كانت يتيقنوا وجود الماء في حد القرب فيجب عليه الامن على واحد نقول وجب طلبه بشرط الامن على واحد النفس اثنين العضو ثلاثة المال الزائل عما يجب بذله - 00:10:47

تمام في شراء لم لم شف هنا لم اكتب بقية الكلام بعد ذلك اخشى اشكل عليكم تمام في شراء الماء. تمام في شراء الماء تمام؟ اربعة الوقت الوقت ولا يجب - 00:11:22

الامن على واحد الماء المال الزائد المال الواجب بذله المال الواجب بذله في شراء الماء اثنين الاختصاص فهمنا واضح هذا خلاصة الوصاية. القد في ثلاث حالات البضعوف في ثلاث حالات نعم - 00:11:47

واضح بارك الله فيكم تفضل ايوة اتفضل ها لا يجب نعم اذا كان سيحصله هذا هذا عقلا اذا كان سيحصله بلا مقابل فلا يشترط الامن هذا هو اذا سيحصله بالمقابل هذا هو - 00:12:20

نعم واذا كان سيحصله بالا مقابل فلا يشترط نعم طيب نواصل حتى نكمله. نريد اليوم ان شاء الله اننا نكمل بارك الله فيكم الى الى الزكاة يعني ليس نكمل الزكاة نصل الى بداية الزكاة نصل الى - 00:12:48

فما بعد الى لا يدخل فيما قبلها. تمام ان شاء الله. الى الزكاة قال المصنف العلامة عبدالله بن عبد الرحمن با فضل المتوفى في سنة

عشر وتسعمئة رحمه الله تعالى رحمة واسعة وانزل له الاجر والثواب - [00:13:08](#)

قال رحمه الله تعالى وشرط الجمعة ان تكون كلها في وقت الظهر. اكتبوا هذا لاني سامسح قال وشرط الجمعة ان تكون كلها في

وقت الظهر وان تقام في نفس البلد والا تقام قبلها جمعة في تلك البلد - [00:13:32](#)

وان تصلى جماعة وان يكونوا اربعين ذكورا مكلفين احرارا مستوطنين لا لا يظعن شتاء ولا صيف الا لحاجة وان تتقدمها خطبتان قال

العلامة شمس الدين الرملي رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة. فصل وشرط - [00:13:52](#)

ان تكون كلها في وقت الظهر بانه صلى الله عليه واله وسلم والخلفاء رضي الله عنهم لم يقيموها الا كذلك فلو خرج وقتها وهم فيها

اتموا ظهرها لو خرج وقتها - [00:14:18](#)

انظر له الى الشر لو خرج وقتها وهم فيها اي وهم في الصلاة اتموا ظهرها. ماذا تفهم انه لو خرج وقتها قبل ان يصلوها فلها حكم اخر

صح؟ قال فلو خرج وقتها وهم فيها اتموا ظهرها. او شكوا فيها او شكوا وهم يصلون. هل خرج الوقت - [00:14:39](#)

ام لم يخرج تمام؟ اتموا جمعتان. فهمنا طيب هذا يحتاج الى رسم حتى تتضح لنا الصور خلاص امسحه هنا؟ صورناه صورته بقي

البعض يكتب هذي المهم هنا التصوير انا معه جهاز ذكي اصاحبه ليس ذكيا بليد يعني مشكلة عندما تكون الالة اكثر ذكاء من

الانسان - [00:15:04](#)

طيب بارك الله فيكم اثر خروج الوقت على صلاة الجمعة عندنا الكلام له فرعان الفرع الاول اما ان يحصل يقين او يحصل ظن او

يحصل شك في خروج الوقت قبل - [00:15:43](#)

ان يصلوا الجمعة يحصل يقين ان الوقت قد خرج او يغلب على ظنهم قبل ان يصلوا الجمعة ان الوقت قد خرج او يحصل لهم شك

هل وقت الجمعة لا زال باقيا ام قد خرج؟ هذا كله قبل الصلاة - [00:16:26](#)

الحالة الثانية اثناء صلاتي الجمعة حصل لهم يقين وهم في اثناء الصلاة ان الوقت قد خرج حاصر لهم ظن في اثناء الصلاة ان الوقت

قد خرج حصل لهم شك في اثناء الصلاة ان الوقت قد خرج - [00:16:48](#)

واضح في جميع هذه الحالات يصلون ظهرها. هنا يصلون ظهرها وهنا يصلون ظهرها هنا ايضا يصلون ظهرها وهنا ايضا

يصلون ظهرها الا هنا يتمونها جمعة واضح هذه الحالة الوحيدة التي يتمونها جمعة - [00:17:11](#)

اذا تقرر هذا ستعرف ان هذا احد المواضع التي فرق فيها الفقهاء بين حكم الظن وحكم الشك واضح خلافا لمن يقول انهما مترادفان

عند الفقهاء دائما واضح؟ قال رحمه الله تعالى نعيد قراءة العبارة - [00:17:39](#)

قال فلو خرج الوقت وهم فيها قوله وهم فيها هذا قيد تفهم منه انه لو خرج الوقت قبل ان يدخلوا فيها. يقينا او ظنا او شكنا فانهم

يصلون ظهرها قال فان خرج الوقت وهم فيها خرج الوقت يقينا او خرج الوقت ظنا - [00:18:02](#)

اتموا ظهرها او شكوا فيها اي في او شكوا فيها اي في اثناء الصلاة خرج الوقت او لا اتموا جمعة قال رحمه الله قالوا وان تقام في

نفس البلد يعني لابد من اقامتها في خطة ابنية - [00:18:27](#)

في في خطة ابنية او طان المجتمعين. خطة بكسر الخاء ضبطها علامة بن حجر بكسر الخاء ربطها الخطيب الشربيني بكسر الخاء مع

اني وجدتها في بعض كتب المعاصرين بي ضمي قطة - [00:18:52](#)

تمام لكن الذي ضبطها يعني هؤلاء الأئمة بكسر الخاء لا ادري هل فيها لغة اخرى؟ لا ادري قال في خطة ابنية ابنية ابنية جمع هذا الجمع

قد يوهم انه لابد من تعدد ابنية - [00:19:10](#)

واضح؟ لكن هذا الجمع غير مراد ولذلك صرحوا انه لو كان بناء واحد تتوفر فيه بقية الشروط فان الجمعة تصح يعني على سبيل

المثال اليوم توجد ابراج برج ستين دور - [00:19:32](#)

توجد فيه ربما عشرات او مئات الاسر يمكن انهم يقيموا الجمعة في داخل ذلك هذا بناء واحد. واضح؟ يمكن ان تقام الجمعة في هذا

البناء قال رحمه الله تعالى خطة ابنية. قال وان تقام في نفس البلدية يعني لابد من اقامتها في خطة ابنية او طان - [00:19:51](#)

المجتمعين. بلدة كانت او قرية. سواء كانت من خشب اي بيوتهم من خشب او سعف او قصب فولوا زمن هذا تفريع الان دفيع على هذا

الشرط. قال فلو لازم اهل الخيام الصحراء ابدا فلا جمعة لهم - [00:20:16](#)

تمام؟ ولو اقاموا على عمارة قريتهم التي انهدمت او احترقت بنية عمارتها فلهم اقامتها تمام استصحابا للاصل يعني لا قدر الله حصل

لقريتهم نكبة جاء سيل عليها انهدمت بسبب زلزال ما شابه ذلك - [00:20:39](#)

اقاموا في قريتهم يعمروها. الان لا يوجد بناء يقيمون الجمعة ولا يقيمون؟ نعم استصحابا للاصل انهم مستوطنون في هذا المكان قال

رحمه الله ولو اقاموا على عمارة قريتهم التي انهدمت او احترقت بنية عمارتها فلهم اقامتها بخلاف ما لو ارتحل احد - [00:21:01](#)

وجاء غيرهم وارادوا انشاء نحو قرية فلا تصح منهم واضح؟ لانهم ليسوا مستوطنين. ليست وطنهم الان قال رحمه الله تعالى ولو

امتدت الصفوف هذا تفريع اخر يعني هو يقول لك ان - [00:21:25](#)

الجمعة لابد ان تقام في خطة ابنية. يعني داخل حدود القرية داخل حدود المدينة واضح؟ لابد ان تقام هنا. ولذلك لو اقيمت هنا يعني

نفترض ان هذه المدينة الى هنا. مثلا عليها سور لو قلت - [00:21:46](#)

هنا نقيم الجمعة خارجها لا تصح ليس هذا فقط انظر ماذا قال ولو امتدت الصفوف فخرج بعضهم عن العمران فمن كان بمحل لا

يترخص المسافر قبل مجاوزته صحت جمعته ومن لا فلا. لا تصح جمعته - [00:22:05](#)

واضح؟ المسافر متى يجوز له ان يترخص؟ اذا جاوز البنيان يقول لك من كان في محل لا يجوز فيه الترخيص يعني لا زال داخل

البنيان هذا تصح جمعته من كان في محل يجوز فيه الترخيص يعني قد خرج من خطة الابنية واضح؟ هذا لا تصح جمعته -

[00:22:26](#)

فهمنا قال رحمه الله تعالى هذا الشرط الثاني الشرط الاول ان تكون كلها في وقت الظهر الشرط الثاني ان تقام في نفس البلد الشرط

الثالث قال والا تقام قبلها جمعة. عندنا بكسر الهمزة - [00:22:50](#)

وان لا وليس هو ان. والا تقام قبلها جمعة في تلك البلد هذا الشرط الذي يعبر عنه عند الفقهاء عدم تعدد الجمع فمن شروط صحة

الجمعة عدم تعدد الجمعة. وهذا ليس شرط الشافعية فقط. هذا شرط الجمهور. شافعية المالكية الحنابلة - [00:23:11](#)

لكن الصحيح معتمد عند الحنفية عدم اشتراط هذا واضح؟ وهذا فيه هذا فيه متسع قل الحنفية هذا فيه متسع خاصة وان الحنفية

يصحون الجمعة بثلاثة رابعهم امامهم واضح؟ لان سيأتي عندنا بعد ذلك شرط العدد نحن - [00:23:37](#)

الشافعية يشترطون اربعين ثم ليسوا اي اربعين لابد ان يكونوا هؤلاء اربع مستوطنين اليوم لو طبقت هذا الشرط كثير من المعاهد

ربما سبعين في المئة من المعاهد لا تصح جمعته. ليس فقط من معاهد بل ومن - [00:24:05](#)

المدارس الشرعية حتى في الدول الاخرى يعني مثلا عندنا في اليمن نقول دار الحديث في مأرب ولا تصح في جمعة. يعني ايامي ما

كانوا يصلون الا الطلاب الا قليل يعني - [00:24:26](#)

من هنا ومن هنا لا يصلون اربعين. اليوم لا ادري انا اذا كثرت البيوت او شيء لا ادري واضح؟ يعني مثل هذا القول كثير من الجمع

سنحكم عليها بعدم الصحة. سيأتي هذا معنا بعد قليل - [00:24:36](#)

فقال هنا انظر الى هذا الشرط تأمل في هذا الشرط قال والا تقام قبلها جمعة في تلك البلاد. لان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء

بعده لم يقيموها الا في محل واحد - [00:24:50](#)

لم يعددوا الجمعة في المدينة وهذا حقيقة قول قوي هو من حيث الدليل المدينة كانت كبيرة ولذلك في بعض الجيوش خرج مع

النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة يعني في الى تبوك ثلاثين الف نعم من المدينة ومن غير المدينة. في فتح مكة مثلا عشرة الاف

- [00:25:05](#)

مقاتل هذا عدد كبير يعني يدل على ان المدينة كان فيها عدد كبير من الناس. هؤلاء فقط المقاتلين واضح؟ ومع ذلك تقام جمعة

واحدة فنحن نحرض قدر المستطاع ان الجمعة لا تتعدد. يعني لا يعني انا هناك مذهب اخر خلاص نهون من المسألة - [00:25:29](#)

واضح؟ لا هذا قول معتبر ودليله قوي وان النبي صلى الله عليه وسلم كان مثلا يأمره هؤلاء ان تقيموا جمعة انتم في العوالي اقيموا

جمعة وانتم في مكان كذا اقيموا جمعة وخلاص وانتهى القضية - [00:25:50](#)

فقال هنا لان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء رضي الله عنهم بعده لم يقيموها الا في محل واحد فلو عسر اجتماع الناس في مكان جاز تعددها بحسب الحاجة لكن انتبه الى قوله - [00:26:04](#)

فلو عسر اجتماع الناس في مكان لم يقل في مسجد يعني حتى لو كان المسجد يضيق لكن يوجد ساحة داخل خطة الابنية تتسع للناس فلا يجوز التعدد فهمنا يعني هذا المسجد مثلا يضيق عن سكان هذه المنطقة. لكن يوجد هنا ساحة لو اجتمع فيها سكان المنطقة - [00:26:21](#)

واضح؟ ثم من الذين معتبرون في الاجتماع هذا هل هم من تصح منهم الجمعة او من يعتاد فعل الجمعة لو قلنا من يعتاد فعل الجمعة فهم قليل الذين يعتادون فعل الجمعة غالبا هم الرجال البالغين العقلاء الاحرار المستوطنين هؤلاء قليل. لكن لو قلنا من تصح منهم - [00:26:52](#)

يمكن ان تدخل معهم النساء يمكن ان تدخل معهم الصبيان المميزين. يمكن ان تدخل معهم المرضى يمكن ان تدخل معهم المقيمين تصح منهم الجمعة. هل بالتعسر ضابط التعسر عندما تريد ان تعرف الان هل يتعسر اجتماعه يتعسر الاجتماع؟ هل تحسب - [00:27:24](#)

من يعتاد فعل الجمعة او تحسب من تصح منه الجمعة المعتمد انك تحسب من يعتاد فعل الجمعة لكن صعب نعم زاد عسرا شكر الله لكم فقال هنا طبعا في رأي اخر حتى ان صاحب فيما اذكر صاحب بشرى الكريم عندما ذكره قالوا في هذا فسحة - [00:27:48](#)

على الرأي اذا قلنا ان المعتبر من من تصح من يوم الجمعة. واضح؟ قال في هذا فسحة قال رحمه الله تعالى فلو طبعا هذا الكلام فيه فسحة اذا كنا فيه مثلا في بلادهم في ترين في ترين توجد يوجد اكثر من مئة وخمسين - [00:28:11](#)

بعضهم يقول تصل الى ثلاثمئة لكن الجمع الى زمن قريب كانت لا تزيد على عشر. يعني يوم الجمعة يغلقون المساجد يجتمعون في مساجد قليلة هذا ممكن هنا لكن هنا وتفرقوا شيئا فكل قبيلة فيها امير المؤمنين ومنبره. يعني كل واحد يريد ان يكون هو الخطيب في معهده. يريد هو الخطيب في - [00:28:28](#)

يريد ان يكونوا موزعين. ليست الحياة هكذا بسبب ماذا؟ ان بعضنا لا يقول بعضنا هذا لا يقول هذا وهذا لا يحب هذا وهذا يقاطع هذا وهذا يباعد هذا. فتفرقنا حتى في يوم الجمعة لا نريد ان نجتمع. هنا الاشكالية - [00:28:53](#)

فذهبت الشروط والاعتبارات التي وضعها الفقهاء ادراج الرياح بسبب ماذا؟ خلافات حقيقة نحن صنعناها خلافاً وهي في الحقيقة ليست خلافات معارك تدوي من غير ما عدو ما في عدو انما هي معارك وهمية نعيش حياتنا كلها ونحن نتعارك لا ندري ماذا نجني من هذه المعارك - [00:29:12](#)

قال رحمه الله فلو عسر اجتماع الناس في مكان جاز تعددها بحسب الحاجة فان سبقت احدهما الاخرى صحت السابقة دون ما سواها والعبرة في السبق بالراء من اكبر وان تصلى جماعة. تصلى هكذا ليس تصلي - [00:29:35](#)

وان تصلى اي الجمعة. وان تصلى جماعة فلا تصحوا فرادى وزيادة على ذلك اي وزيادة على كونها جماعة ان يكونوا اربعين فلا تصح بدونهم. وهذا مذهب الامام الشافعي والامام احمد رحمهم الله. لابد ان يكون العدد اربعين - [00:29:57](#)

قال فلا قال فلا تصح بدونهم. ذكورا ذكورا فلا تتعقد بامرأة ولا خنثى يعني لا تحسب المرأة ولا الانثى من الاربعين حتى وان كانت تصح منهم تمام؟ قال مكلفين فلا تتعقد بمجنون وصبي - [00:30:18](#)

بها احراراً فلا تتعقد برقيق مدبراً او مكاتباً او معلق العتق بصفة او مبعظاً واضح؟ يعني بانواع الرقيم انواع رقيق خمسة ان عبد خالص مدبر علق عتقه بموت سيده مبعوض مبعوضه حر مبعوضه حر مكاتب بينه وبين سيدي عبده كتابة. ام ولد - [00:30:46](#)

قال رحمه الله وان كان بينه وبين سيدي مهيئة ووسع نوبته فعلها. يعني حتى لو كان مثلاً في يوم الجمعة هو حر مثلاً لا تتعقد به.

تمام؟ قال رحمه الله تعالى - [00:31:13](#)

مستوطنين فلا تتعقد بغيرهم ولو مقيماً طلاب المعاهد هؤلاء الذين يأتون من اماكن بعيدة هؤلاء كلهم مقيمين ليسوا مستوطنين الذين يسافرون مثلاً الى الازهر يسافرون الى بلاد الشام لطلب العلم يسافرون الى مثلها الى اليمن لطلب العلم مثلاً هؤلاء - [00:31:30](#)

المستوطنين او مقيمين او لا مقيمين ايش مستوطنين؟ وان بقوا سنوات واضح؟ تجب عليهم الجمعة لكن لا تتعقد بهم. ما دام انه لم يتخذ البلد وطنا اذا هذا مقيم وليس مستوطن. قال رحمه الله تعالى والمستوطن - [00:31:52](#)

هو الذي لا يطعن شتاء ولا صيفا الا لحاجة والشرط الاخير وان تتقدمها خطبتان للاتباع قوله ان تتقدمها خطبتان اتباع كل الخطب تكون بعد الصلاة كل القطب تكن بعد الصلاة الا خطبة الجمعة - [00:32:12](#)

وخطبة عرفة وخطبة الاستسقاء يجوز ان تكون قبل ويجوز ان تكون بعد. بقية الخطب خطب العيدين خطبة الخسوف خطبة الكسوف خطب الحجز الاخرى تمام تكون بعد قال رحمه الله تعالى فصل - [00:32:36](#)

فروض الخطبتين خمسة هذه التي يعبر عنها بماذا؟ اركان اركان الخطبة اركان الخطبتين خمسة. الاول الحمد لله فيهما. والمراد اي المشترك لفظ الحمد ومشتق منه مشتوقة منه سواء بصيغة الاسم او بصيغة الفعل - [00:32:58](#)

بصيغة المفرد او بصيغة الجمع قال كأحمد الله وحمدنا لله وانا حامد لله ونحمد الله لله الحمد اي صيغة كانت المهم مادة حاء ميم دال موجودة تمام؟ قال ولا بد من الجلالة الكريمة لابد من لفظ الجلالة. الله - [00:33:24](#)

ولا يكفي الحمد للخالق او الرزاق. مثلا ولا يكفي وجوده اي وجود الحمدي في احدهما فقط اي في واحدة من الخطبتين لابد منه في الخطبتين صوب عندك احدهما فقط قال الثاني الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيهما - [00:33:47](#)

اي في الخطبتين قال مع ذكر اسمه اي تقول مثلا اللهم صل على محمد والصلاة على الرسول او على النبي قال هنا ولو الماحي او العاقل او البشير او النذير مثلا - [00:34:13](#)

فلا يكفي الظمير وان تقدم ما يدل عليه. يعني لو قلت مثلا الحمد لله الذي بعث محمدا الى العالمين صلى الله عليه لا يكفي لابد ان تذكر الاسم او ان تذكر وصف الرسالة او وصف النبوة او شيء من هذه الاوصاف التي ذكرها لك هنا. الضمير لا يكفي - [00:34:37](#)

هذا المعتمد عند ابن حجر وعند رمله رحمهم الله تعالى. فهو معتمد في المذهب وقال بعض فقهاء زييد يصح ويكفي ان تصلي بصيغة وصلى الله عليه بالضمير واخذوا هذا من الاية الكريمة - [00:35:05](#)

لأنها هي الدليل التي استدلت به الذي استدلت به من رأى ركنية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة ان الله وملائكته يصلون على النبي. يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما - [00:35:30](#)

فقالوا ان الاية صيغتها صلوا عليه واضح؟ على كل حال نوزع في هذا الاستدلال لكن هذا ما قاله جماعة من شافعية اليمن في القرن الثامن والتاسع قال رحمه الله تعالى الثالث - [00:35:50](#)

الوصية بالتقوى طبعاً لا يشترط لفظ الصلاح. فلا يكفي ان تقول السلام على الرسول ما يكفي تمام السلام مثلا حتى فيما اذكر اه ذكر بعضهم انه لا يكفي ان تقول الصلاة على الحبيب مثلا - [00:36:08](#)

واضح؟ مصطلح الحديث لا يكفيها هذه المصطلحات التي على الرسول على النبي على الماحي العاقب البشير النذير هذا يكفي. نعم قال الثالث الوصية بالتقوى فيهما اي في الخطبة الاولى والثانية ولو بنحو - [00:36:29](#)

اطيعوا الله لان هذا هو المقصود الاعظم من الخطبة ان توصي الناس بالتقوى. ولا يشترط لفظ التقوى هنا بل يكفي ان تأمر بطاعة او ان تزجر عن معصية. نعم - [00:36:48](#)

وهذا الشرط والذي قبله والذي قبله يشترط في الخطبتين الحمل والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والوصية بالتبعية قال رحمه الله تعالى الرابع قراءة اية من القرآن في الاولى او في الثانية - [00:37:07](#)

قال قراءة اية من القرآن. قوله اية مشعر انه لا يجزئ اقل من اية واضح؟ يشعر انه لا يجزئ اقل من اية وهذا الذي يشعر به كلام المصنف والذي اعتمده العلامة ابن حجر - [00:37:30](#)

فاشترط ان تكون اية كاملة مفهومة ان تكون اية كاملة. فجزء اية وان طال لا يكفي مفهومة فما كان لا يفهم مثلا كالحروف المقطعة طه مثلا لا يكفي واضح واما الشارف رحمه الله فاعتمد في غير هذا الكتاب انه تكفي جزء اية - [00:37:50](#)

انه يفيد الزوايا. قال الرابع قراءة اية من القرآن في الاولى او في الثانية. والاولى ان تكون في الاولى لان من الشافعية من رأى وجوب

قراءة الآية في الاولى قالوا مراعاة لخلافه يكون الاولى في الاولى - [00:38:20](#)

وقالوا حتى تقابل الآية في الاولى الدعاء في الثانية واضح؟ لتكون الآية في الاولى مقابلة للدعاء في الثانية. حتى تتساوى الخطبتين وهذا خلاف ما هو شائع في بلادكم في بلادكم الخطبة الاولى ما شاء الله ربع ساعة عشرين دقيقة الخطبة الثانية اربع دقائق. ما ادري

احيانا الخطبة الثانية - [00:38:42](#)

تخلو من الاركان الذي لابد منها يعني حتى احيانا تبقى منتبه هكذا. هل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليه في الخطبة الثانية

ام لا؟ احيانا تخرج انه ما صلى - [00:39:09](#)

على النبي صلى الله عليه وسلم. احيانا الخطبة الثانية مباشرة الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم ودعاء فقط. ما في

وصية بالتقوى. ما في امر في الثانية ما في نهي عن المعصية - [00:39:23](#)

خالية من هذا كله واضح؟ هذا اشكالية هذه اشكالية يعني لو اردت ان تصلي مثلا الجمعة على مذهب الشافعية اين ستصلي صعب هذا واضح؟ لا تكاد لا يكاد يوجد اليوم. على كل حال هذه عاد في بعض الاشكالات ستأتي بعد قليل ان شاء الله. اذا وجدتم مسجدا

في هذه الدولة يصلي - [00:39:37](#)

على المذهب الشافعي الجمعة انا ساذهب اليه. اين؟ اعطي لنا مخرجا اعطيكم مخرج؟ انت خذ اقرأ وقل بعمل نفسك عاد بعطيك

فتوى خلاص طيب قال رحمه الله تعالى الرابع والله احيانا في الجمعة هذي اكل ابقى افكر افكر كيف من هنا من هنا من هنا كل

مسألة تغلقها الاخرى - [00:40:02](#)

هذي مشكلة يعني لا الحل ليس فقط لا نقول ان مثلا فقهاؤنا شددوا في الشروط لا اقول هذا اقول ان الناس اليوم تساهلت اليوم

الناس اخلت الخطبة واخلت الجمعة مما ذكره الفقهاء. انا لا اقول ان هؤلاء وضعوا شروطا ليست ليست صعبة هذه الشروط -

[00:40:34](#)

هذي شروط عادية هم وضعوا هذه الشروط من اجل ان تكون الخطبة ذات اثر حتى يحقق المقصود للناس واضح؟ لكن تجد الخطيب

يخطب وكأنه يريد ان يتخلص من الخطبة. مستعجل يريد ان يكمل. الخطبة الثانية هذه مأكولة مبتورة جدا. واضح؟ فهذا الاشكال -

[00:41:00](#)

يعني مثل هذا الكلام يوجه اولا للخطباء. لماذا انتم لا تلتزمون بما يذكره لكم الفقهاء وهذا يحتاج منا بارك الله فيكم الى توعية كثير

من الائمة تصلي خلفهم لا يحسنون الفاتحة - [00:41:22](#)

دور الدعاة انهم يصلحون هؤلاء الائمة. تعقد لهم دورا ائمة قريتك ائمة منطقتك. دورة يوم يومين في تصحيح الفاتحة الخطباء

تجمعهم دورة توعية باحكام الخطبة وصلاة الجمعة ما يمنع من هذا لا يمنع شيء اذا كان في قريتك ثلاثة اربعة خمسة عشرة خطباء

تجمعهم تعمل لهم توعية حتى تقرأون - [00:41:40](#)

في كتاب احكام الجمعة خطبة الجمعة اركانها ما يسن فيها وما شابه ذلك. ما الذي يمنع من هذا؟ نحن مهمتنا طلبة علم دعاة ان هذا

العلم لا يبقى حبيس الكتب - [00:42:09](#)

ان هذا العلم نعيشه حياة ينتقل في واقع الناس. اما اذا كنا نتعب انفسنا نقرر المسائل ونشقرها ونرسمها ونحفظ الاقوال. ثم بعد ذلك

نخرج في واقع نرى شيئا اخر غير الذي ندرسه عندنا انفصام في الشخصية - [00:42:25](#)

هنا شيء وفي الخارج شيء اخر. نحن ندرس هذا حتى نراه واقعا في حياتنا بارك الله فيكم. ولذلك كل واحد منا تعلم اما مسألة فقه

امرا عليه ان يحاول نشره ان يحاول بثه حتى يصلح في المجتمع. اما اننا نبقي نحفظ المسائل - [00:42:44](#)

ونحفظ المنظومات ونحفظ المتون ونحن لا زلنا حبيسين. اماكنا اقول لكم واقول لنفسي لن يتغير شيء في الواقع سيبقى الواقع كما

هو عليه اذا نحن الاصل اننا ندعو الناس الى التصحيح - [00:43:04](#)

نسعى في التصحيح نسعى في تعليم الناس نسعى في ان الناس تستقيم وفق ما قرره فقهاء الشريعة رحمة الله تعالى عليهم اجمعين.

قال رحمه الله تعالى الرابع قراءة اية من القرآن في الاولى او في الثانية وقلت لكم ان الاولى ان تكون في الاولى. وان وقال وان -

نسخ حكمها حينئذ وبقيت تلاوتها. يعني يريد ان يقول يجزئ ان تقرأ اية نسخ الحكم وبقيت التلاوة يجزئ. تمام؟ ايوة لان الاية لان الاية التي فسح حكمها وبقيت تلاوة الاحكام تترتب عليها. ولذلك ذكرنا في - [00:43:47](#)

قراءة الجنب للقرآن انه يحرم عليه ان يقرأها. ان يقرأها. واضح؟ قال رحمه الله الخامس الدعاء للمؤمنين قال الشارع والمؤمنات كلام المصنف دقيق الدعاء للمؤمنين لان هذا هو الواجب. الدعاء للمؤمنات مستحب. لان المؤمنات يشملهن لفظ المؤمنين فهو عام -

واضح فالواجب المقدر الواجب الدعاء للمؤمنين. اما الدعاء للمؤمنات يعني بخصوص المؤمنات فهذا مستحب واضح؟ ويشترط ان يكون هذا الدعاء بامر اخروي فلو دعا لهم بامر دنيوي فقط فلا يصحوا فلا تصح الخطبة. تمام؟ لا يجزئ ذلك الركن - [00:44:34](#)

قال فلا قال الخامس الدعاء للمؤمنين والمؤمنات ولو رحمكم الله في الثانية اي يشترط كونه في الثانية وبالتالي تعلم عنا اركان الخطبة على ثلاثة اقسام منها ما يشترط في الخطبتين الحمد والصلاة والوصية بالتقوى. منها ما يشترط - [00:44:59](#)

في الثانية الدعاء منها ما يشترط في واحدة منهما وهو قراءة اية قال رحمه الله فلا بأس بتخصيصه بالدم بالسامعين. لا بأس قال هنا عبر بقوله لا بأس صاحب الزيد عبر بقوله حسن يعني - [00:45:19](#)

افضل يحبذ قال واسم الدعاء ثانية للمؤمنين وحسن تخصيصه بالسامعين. تمام؟ قال رحمه الله ولا دعاء للسلطان اذا لم تكن في وصفه مكاثفة واضح؟ هذا من زمان التجمل مع مع الحكام من زمان هذا - [00:45:36](#)

مرة قديم يعني للاسف هذا يعني مرض ينتقل من عهد الى عهد. هو الدعاة لهم جيد لكن احيانا وصفه بامور انت احيانا انت تجزم ان هذا الذي يصفه يعلم في قرارة نفسه - [00:46:00](#)

انه كذاب. هو يعلم انه كذاب. ليس لانك تعلم الغيب. انت لا تعلم الغيب. لكن انت تعرف انه هو يعتقد انه كذاب عندما يصفوه بهذه الاوصاف الكثيرة انا لا ادري لا لا افهم لغتكم لكن عندنا في بلادنا في بلاد العرب - [00:46:21](#)

يعني يصفون باوصاف يعني تقول عندما تسمع كانه يقصد امير المؤمنين عمر بن الخطاب بالكفار فعلا هذا مرض هذا مرض قال رحمه الله تعالى وشروطهما اي وشروط الخطبتين ذكر لكم بارك الله فيكم في الشروط تسعة شروط. ذكر لكم كم شروط - [00:46:39](#)

قال وشروطهما اسماعهما اربعين. يعني لابد ان يسمع اربعين. تمام؟ والمراد بالاربعين هنا الاربعين من اهل الكمال الذين ذكرهم مسلمين بالغين عقلاء احرار مستوطنين. واضح؟ قال والمراد بذلك السماع بالقوة. اي ليس - [00:46:59](#)

ليس بالفعل وبالتالي لو كان هنالك لغط وارتفاع اصوات منع من السماع يكفي واضح يعني لو كان الخطيب يتكلم لكن من يحضر من الاربعين لا يسمعون بسبب وجود ضوضاء اصوات يكفي - [00:47:24](#)

لان السماع بالقوة موجود بمعنى ان هذه الاصوات لو سكتت يسمعون فعند الرمل رحمه الله تعالى يكفي السماع بالقوة اما عند ابن حجر لابد من السماع بالفعل ففي هذه السورة التي ذكرته لكم عند ابن حجر لا يصح - [00:47:45](#)

واضح؟ قال رحمه الله والمراد بذلك السماع بالقوة. والموالة. الموالة بين ماذا الموالة بين اركانها تمام فلا يفصل بين الارقان بما لا يتعلق بالخطبة والموالة بين الخطبتين والصالح حتى ان البيجوري رحمه الله عبارته قال والموالة بين كلماتها اي بين كلمات الخطبة

قال رحمه الله تعالى والموالة بينهما وبين الصلاة فلو فصل بينهما فاصل عرفا ضرا. هذا الشرط الثاني. الشرط الثالث قال وطهارة الحدث اصغر والاكبر هذا الشرط الثالث وقد قال والد الشارع الشهاب الرملي ليس لنا ذكر - [00:48:36](#)

يشترط فيه الطهارة من الحدث الاصغر الا خطبة الجمعة قال وطهارة النجاسة هذا الشرط الرابع في الثوب والبدن والمكان تمام سيأتي معنا ان هذا الشرط يختص بخطبة الجمعة الطهارة من النجاسة الطهارة من الحدث ستر العورة هذا يختص بخطبة الجمعة.

سيأتي معنا بعد قليل - [00:48:58](#) قال رحمه الله تعالى وطهارة النجاسة في الثوب والبدن والمكان. الخامس القيام فيهما اي في الخطبتين. ان قدر على الصلاح اما

العاجز فيفعلهما حسب حاله اذا استطاع جالسا جالسا لم يستطع مضطجع - [00:49:24](#)

السادس قال وستر العورة فلو كان مكتشوفاً مع القدرة لم تصح والسابع الجلوس بين الخطبتين. وهذا من مفردات المذهب فالأئمة الثلاثة لا يشترطون الجلوس بين الخطبتين. قالوا يمكن ان يخطب الخطبة الاولى ثم يفصل بينهما بسكوت ثم يخطب الخطبة الثانية
تصح - [00:49:43](#)

خطبته لكن عند الشافعية لابد ان يجلس ان يفصل بين الخطبتين بالجلوس كما قلت لكم هذا من المفردات. قال فلا يكفي الفصل بينهما بسكوت بقدر الطمأنينة اي اقل اقل الجلوس ان يكون بقدره - [00:50:06](#)
الطمأنينة في الصلاة تمام اقل الفصل بين الخطبتين ان يكون بقدر طمأنينة في الصلاة قال والاولى كونه والاولى كونه اي كون الفصل بقدر سورة الاخلاص. هذا الاكمل اذا عندنا مقدار مجزئ ان يكون بقدر الطمأنينة - [00:50:27](#)
بالصلاة مقدار اكمل ان يكون بقدر سورة الاخلاص بل قالوا ويسن ان يقرأها فيه. اي في هذا الفاصل واضح ولا ادري ما استندوا اليه قال رحمه الله تعالى وان تكون بالعربية - [00:50:50](#)

هذا الثامن ان تكون الخطبة بالعربية وطبعاً مراد ان تكون الخطبة بالعربية اي اركان الخطبة بالعربية الحمد بعربية الصلاة بالعربية الامر بطاعة او الزجر عن معصية بالعربية واضح قراءة الآية هذا معروف انه لا بد ان يكون بالعربية ماذا الدعاء للمؤمنين في ثانيكم العربية؟ الاشكال ان - [00:51:07](#)
الوصية بالتقوى واضح؟ هنا انا في المساجد التي اصلي بها والله اعلم لا اسمع ذلك بالعربية يكون بلغة اهل البلد فهذا الركن لا اجد نعم الحمد والصلاة قراءة الآية الدعاء بالعربية لكن الوصية بالتقوى انا لا اجد بالعربية - [00:51:38](#)

وهذا يضاف الى الاشكالات التي يعني تعتري الصحة التي وجدتها هنا قال ولو كان كلهم عجماً خطب لهم واحد بالعربية. لانهم يعرفون كونه يعظهم طبعاً هذا مذهب الشافعي والا هناك مذاهب اخرى تقول يجوز الخطبة بغير العربية - [00:51:57](#)
ويستدلون بالآية في سورة ابراهيم وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه. ما معنى بلسان؟ لغة. بلغة. اللسان في القرآن له كم معاني اللسان في اللغة كم له معاني ثلاثة ايجا - [00:52:21](#)

لسان بمعنى لغة وما ارسلناه من رسول الا بلسان قوم لسان الجارحة تمام قال الله سبحانه وتعالى الم نجعل له عينين ولسانا وشفتين لسان بمعنى الثناء الحسن واجعل لي لسان صدق في الآخرين ثناء حسناً. ثلاث معاني - [00:52:37](#)
قال ولو مضى زمن التعلم ولم يتعلم احد منهم اثم الجميع تمام وبعد الزوال فلو انظر الان احسب كم هي القرى التي مثلها في هذه البلاد التي لا يوجد فيها مثلًا تقام الجمعة ولا يوجد فيها احد يحسن عربياً - [00:53:00](#)

ربما تجد كثير من القرآن النائية البعيدة واضح؟ قال فلو تقدمت قال وبعد الزوال هذا الشرط التاسع فلو تقدمت عليه اي لو تقدمت الخطبة او اركان الخطبة على الزوال يعني وقعت قبل الزوال لم تصح - [00:53:21](#)
ايضا يشترط من الشروط التي لم يذكرها يشترط ان تكون الخطبة ممن يصح الاقتداء به كصبي واضح مثلًا وعبد العبد يصح الاقتداء به. صح؟ الصبي يصح الاقتداء به هؤلاء تصح منهم الخطبة. لكن المرأة لا تصح من الخطبة لانه لا يصح الاقتداء بها. تمام. ويشترط - [00:53:45](#)

ايضا ان تكون الخطبة في خطبة ابنية واضح؟ يعني نفترض على سبيل المثال هذه المدينة تمام في طرف المدينة هنا يوجد مسجد في طرف المدينة يوجد المسجد الامام منبره خارج - [00:54:15](#)
من باروكة عليك فيقف هنا اذا الخطبة وقعت خارج الخطة لا تصح واضح؟ لابد ان يكون في خطة ان تكون الخطبة هذا غير الصلاة. غير الشرط الماضي. قال وان تكون الخطبة في خطة الابناء - [00:54:37](#)

تمام؟ ويشترط ايضاً ان تكون قبل الصلاة. اي ان تكون الخطبة قبل الصلاة كما تقدم وهل يشترط الترتيب بين الاركان او لا يشترط يعني هل يشترط اولاً ان يحمد الله ثم ان يصلي على النبي ثم ان يصب التقوى؟ او يمكن مثلًا ان يبدأ بالوصية بالتقوى ثم الصلاة على النبي ثم - [00:54:54](#)

الحمد لله هل يشترط الترتيب من اركان او لا يشترط الرافي رحمه الله قال يشتري. النووي وهو المعتمد قال لا يشتري وصاحب الزباد جراء على ما قرره الرافي واضح؟ لكن المعتمد في المذهب انه لا يشتري - [00:55:15](#)

قال رحمه الله تعالى فصل نقرأ هذا الفصل تمام نختم هذا اليوم اظنكم لازلتم يعني ما شاء الله شباب اقوياء احسن مني قال رحمه الله تعالى فصل تجهيز الميت وهو غسله وتكفينه وحمله والصلاة - [00:55:32](#)

عليه ودفنه فرض كفاية على كل مسلم علم بموته وان لم يكن من اهله وفرض الكفاية اه سيعرض لك فرض الكفاية قال وفرض الكفاية مهم قصد حصوله من غير نظر بالذات لفاعله - [00:55:56](#)

قال لكم الحافظ السيوطي رحمه الله في الكوكب الساطع برضو الكفاية مهم يقصد ونظر عن فاعل يجرد تمام؟ هنا انظر ماذا قال.

فرض الكفاية مهم قصد حصوله من غير نظر بالذات لفاعله ويجب على الكل. فرض الكفاية. يجب - [00:56:20](#)

وعلى الكل ويسقط بفعل البعض هنا خلاف بين الرسولين. هل فرض الكفاية يجب على الكل او يجب على البعض واذا قلنا يجب على البعض هل يجب على البعض معينين او بعض مبهمين - [00:56:43](#)

واضح قال لكم الحافظ السيوطي رحمه الله برضو الكفاية مهم يقصد ونظر عن فاعل يجرد. وزعم الاستاذ والجويني ونجمله يفضل فرض العين. يعني زعم هؤلاء اي الثلاثة ايما الكبار ان فرض الكفاية افضل من فرض العين - [00:57:02](#)

واضح قال بعد ذلك وزعم الاستاذ والجويني ونجمله يبذل فرض العين وهو على الكل رأى الجمهور والقول بالبعض هو المنصور واضح؟ القول انه يجب على البعض هو المنصور. فقيل مبهم وقيل عين وقيل من قاما به ووهجنا - [00:57:27](#)

فقيل مبهم يعني يجب على البعض لكن مبهمين. وقيل يجب على البعض لكن معينين وقيل يجب على من قام به وهذا القول الثالث والقول الثاني وهنا يعني ضعف الصحيح انه يجب على البعض المبهم. تمام؟ الى اخر ما ذكر في باب فرض الكفاية لكن ليس هذا

الستر - [00:57:52](#)

يعني محل استطراد في هذه المسائل ثم قال رحمه الله تعالى بارك الله فيكم. واقل غسله اي اقل غسل الميت تعميم بدنه شعرا وبشرا

بالماء خالص مع الطهور بعد ازالة النجاسة قوله بعد ازالة النجاسة ظاهره انه يشترط اولا غسل النجاسة ثم تغسيله - [00:58:21](#)

ظاهره هذا واضح؟ بينما المعروف عندنا في الاغسال الواجبة ان النجاسة اذا كانت تزال بغسلة واحدة فيكفي غسلة واحدة لازالة الماء ورفع الحدث ولذلك قال لك الشارح وهذا ما في المنهاج في هذا الباب - [00:58:47](#)

يعني في هذا الموضوع لكن لكن الذي ذكره في غسل الحي انه لا يشترط في صحة الطهارة زوالها هذا هو المعتمد يعني يقول لك ان الذي ذكر في هذا الموضوع - [00:59:07](#)

بالمنهاج في هذا ما معنى في هذا الموضوع؟ يعني في كتاب الجنائز. في فصل تغزير الميت. اشتراط ازالة النجاسة اولا. بينما الذي

ذكر في موضع اخر للمنهاج وهو الكلام على الاغتسالات الواجبة - [00:59:28](#)

غسل الجنابة انه لا يشتري والمعتمد هذا انه لا يشترط اي لا تشترط قسوة لازالة النجاسة اذ لا فرق بين الحي والميت واضح هذا

الكلام. هذه المسألة تعتبر مسألة نفيسة مسألة جيدة - [00:59:44](#)

من جهة ماذا جيدة؟ من جهة ان القاعدة تقول ان ما يذكر في بابه مقدم على ما يذكر في غير ابه واضح؟ يعني اذا رأيت لعالم قولان

في مسألة القول الاول ذكرها في الباب الخاص القول الثاني الذي - [01:00:01](#)

ذكرها في باب اخر استطرادا. فالاصل انك تقدم ماذا الذي ذكر في باب لانه في ذلك الباب يكون مستحضرا للمسائل وما بني عليها في

ذلك الباب لكن الرمل رحمه الله تعالى هنا يقول كان هذا مستثنى من القاعدة ففي هذا المعتمد ما ذكر في الباب الاخر - [01:00:22](#)

اذ لا فرق هذا التعليل لا فرق بين غسل الحي وغسل الميت. تمام مع انه قد يقال ان هنالك فرق فان غسل الحي غسل رفع حدث. اما

غسل الميت ليس فيه حدث - [01:00:48](#)

واضح؟ غسل الميت غسل تعبدي محض ولذلك بصوا الميت اختص ببعض الاشياء. فمثلا غسل الحدث تجب فيه النية لكن تغسيل

الميت لا يجب فيه النية واضح؟ تغسيل الميت لا يجب فيه النية. فهناك فروق بين غسل الميت الاغتسالات المذكورة في ما سبق -

قال رحمه الله تعالى واما الكفن فاقله ما يستر العورة. انتبه هذا كلام المصنف العلامة ابا فضل يقول ان اقل الكفن ما يستر العورة.

فالرجل مثلا اقل كفنه ما بين سرتة وركبته - [01:01:31](#)

وهذا الذي قاله المصنف العلامة بافظ رحمه الله هو الذي اعتمده العلامة ابن حجر في معظم كتبه يقول ان اقل الكفن ما يستر العورة.

فبالنسبة للرجل ما يستر ما بين السرة والركبة - [01:01:50](#)

وهنا الرمل رحمه الله خالف وفرع على هذا الخلاف. فانظر ماذا قال قال وهذا ما ذكره النووي في بعض كتبه قلت وهو ما اعتمده

ايضا ابن حجر. لكن المعتمد ان اقل اقله اي اقل الكفن - [01:02:06](#)

ساتر جميع البدن يعني لابد من ان يستر جميع البدن. والجميع بدأ الميت. ويمكن حمل الاول على محض حق الله تعالى اما الثاني

ففيه حقان. اذا لاحظ معي الرملي رحمه الله تعالى له تقسيم في هذه المسألة. يقول - [01:02:23](#)

ما يستر العورة هذا حق لله ما يستر العورة فقط بالنسبة للرجل ما بين السرة والركبة هذا حق لله. ما معنى حق لله؟ اي لا يجوز

اسقاطه البتة. يعني حتى لو ان الميت - [01:02:45](#)

طاء لا تكفونوني بشيء لا يسقط ذلك واضح؟ لان هذا ليس حقا له. هذا حق لله عز وجل الثاني ثوب يستره جميع البدن. يقول الرمل

هذا الثوب الذي يشتره جميع البدن فيه حقان - [01:03:00](#)

حق للميت وحق لله. اذا حقان مشتركان فحتى لو ان الميت اوصى باسقاطه اي باسقاط الثوب هذا. قال كفونوني فقط بما يستر العورة

لا يسقط لانه ليس حق له فقط حتى يسقطه. حق له وحق - [01:03:20](#)

لله عز وجل الثوب الثاني والثوب الثالث. هذا حق محض لمن؟ للميت. فلو اوصى الميت مثلا قال لا تكفونوني الا بثوب واحد لا

تكفونوني الا بثوب واحد فمن حقه ذلك - [01:03:39](#)

فيسقط الثاني ويسقط الثالثة. اذا ماء ثوب يسير العورة حق لله عز وجل محض ثوب يستره جميع البدن؟ قال الرملي هذا فيه حقان

حق لله عز وجل وحق للادمي حق للميت. الثوب الثاني والثوب الثالث حق لمن - [01:03:58](#)

حق للميت ايوة للادمي. وبالتالي له ان يسقط ما كان حقا محضا له فقط. اما ما كان حقا لله عز وجل او مشترك فليس له ان يصدر

ذلك فهمننا؟ انظر ماذا قال - [01:04:18](#)

قال رحمه الله تعالى تفهم من هذا الكلام ان على كلام ابن حجر رحمه الله ابن حجر قال ماذا؟ قال اقل الكفن ما يسر العورة. على كلام

ابن حجر ان الميت لو اوصى بان يسقط الثوب - [01:04:35](#)

ويبقى فقط ما يستر العورة واضح؟ ينفذ هذا واضح؟ هذا على كلام ابن حجر. هذه ثمرة الخلاف او تفريع الخلاف بينهما قال رحمه

الله تعالى لكن المعتمد ان اقله ساتر جميع البدن ويمكن حمل اولي اي قول من - [01:04:51](#)

قال انه ساتر العورة فقط على محض حق الله تعالى. واما الثاني ففيه حقان حق الله تعالى وحق للميت الم فلم يمكن اسقاطه. لوجود

حق الله عز وجل. واما الثاني والثالث ما معنى واما الثاني والثالث؟ يعني اما - [01:05:12](#)

الثوب الثاني واما الثوب الثالث يعني الكفن الثاني والكفن الثالث لان الرجل يسر ان يكفن في ثلاثة وذكر كفن في ثلاث لفائف آآ

عراض بياض. تمام؟ قال رحمه الله تعالى - [01:05:32](#)

واما الثاني والثالث فمحض حق الميت. فلو اوصى باسقاطها نفذت الوصية تمام؟ ثم قال والا فلا بد من جميعهما من التركة. يعني اذا

لم يوصي الميت باسقاط الثوب الثاني وباسقاط الثوب الثالث - [01:05:50](#)

قال يجب يجب ان يكفن بالثوب الثاني والثالث من التركة يعني اذا كان المال سيؤخذ من التركة فيكفن ما دام انه لم يوصي

بالاسقاط فيكفن بالثوب الثاني ويكفن بالثوب الثالث. قال والا فلا بد - [01:06:11](#)

من جميعهما من التركة حتى لو اتفقت الورثة على تكفينه بثوب كفن في ثلاثة. يعني حتى لو قال الورثة لا يكفي ثوب واحد فقط نقول

لا ما دام انه لم يوصي باسقاط الثاني وباسقاط الثالث لابد ان يكفن فيهما. نعم - [01:06:28](#)

ما زال ما زال التفريع مستمر. قال نعم هذا الان نتكلم متى؟ نتكلم اذا كان سيكفن الثوب الثاني والثالث من اين؟ من اين المال؟ من التركة. طيب نفترض ان هذا الشخص عليه - [01:06:48](#)

بين هذا الدين يستغرق التركة ما معنى يستغرق التركة؟ يعني التركة كلها تنتهي اذا سددت انتهى تمام؟ قال نعم للغريم المستغرق المستغرق دينه المنع مما زاد على واحد. يعني لو في واحد مثلا - [01:07:02](#)

ان شخص له دين على هذا الميت قال لا ثوب ثاني ثوب ثالث لا. يكفيه ثوب واحد وانا هحتاج ان تسددوا الديون من حقه ان يقول ذلك. طبعا هذا الكلام بارك الله فيكم كان قديما الثياب غالية - [01:07:21](#)

الثياب كانت غالية. الثياب والطعام الحبوب هذا البر والشعير غالية جدا. اغلى من اللحم باضعاف مضاعفة ليس كزماننا ولذلك تجد في الحج مثلا يقول لك بدنه او اطعام او عدل ذلك صياما. عندما تقسم الان بالتقسيم هذا الذي عندنا تنظر مثلا قيمة البدنة - [01:07:41](#)

لو قسمتها امداد يصير لك اربعة الاف خمسة الاف مد يعني يصوم اربعة الاف خمسة الاف يوم. كثير. هذا باعتبار زماننا. لكن في ذلك الزمان تشتري الشاة بدينار. هذا الدينار نفسه يمكن ان تشتري به البر او تشتري به القمح صاع او ثلاثة في ذلك الزمان - [01:08:08](#) واضح؟ يعني انظر مثلا في فدية كفارة في فدية الاذى في الحج. قال فدية من صيام كم صيام او بصيام او صدقة كم؟ ثلاثة اصعب تمام؟ او نسك ذبح شاة كأن ثلاثة اصوع تقابل الشاة - [01:08:28](#)

واضح؟ في ذلك الزمان لكن اليوم يختلف الوضع لان مكة واد غير ذي ما في زرع فالحبوب هذه تأتيها من اماكن بعيدة تأتيها من اليمن تأتيها من الشام. فكانت غالية فيها. بخلاف اللحم. المراعي - [01:08:52](#)

الشيء والابل خاصة موجودة بكثرة تعيش في الصحراء. فلذا كان هذا الامر التفاوت في ذلك الزمن قليل. اليوم صار التفاوت ماذا كثير. كذلك نفس الكلام في الثياب. فهنا يقول قد يقول صاحب الدين لا يكفن في ثوب واحد فقط. ثوب ثاني ثوب ثالث انا لا اسمح - [01:09:11](#)

من حقه ان يقول ذلك؟ قال نعم للغريم المستغرق دينه المنع مما زاد على واحد. فان كفن انتبه. هل انت في نوع اخر قال فان كفن من مال زوج يعني كفن الميت ليس من تركته - [01:09:31](#)

كفن من مال اجنبي يعني من مال اخر ليس من ماله من مال زوجك كان تكون الميتة يعني الميت امرأة او قريب او من بيت المال او من مال وقف على الاكفان. كفن في ثوب فقط - [01:09:49](#)

لماذا؟ لتعلق حق الغير بثوب واحد لا يكفن في ثلاثة لان هذا ليس ماله عرفت؟ فحق الغير يعني هذا المال مال الغير. فيتعلق به حق الغير. تمام؟ قال والافضل للرجل اي الذكر؟ قال والافضل - [01:10:06](#)

الرجل اي ذكر ولو صبيا. تمام؟ ثلاث لفائف ثلاث لفائف سابغات طويلة عريضة وللمرأة والخنتى خمسة ازار وخمار وقميص ونفاقة. قال لكم صاحب الزبد لها لفافتان والازار ثم القميص البيض والخمار - [01:10:27](#)

قال رحمه الله تعالى فصل وفروض صلاة الجنائز سبعة. الاول النية النية في صلاة الجنائز بارك الله فيكم كالنية في صلاة الفرض. قصد الفعل التعيين الفرضية ثلاثة اشياء واجبات فيها - [01:10:47](#)

تمام؟ هنا في عبارة انا مشكلة علي لا ادري لعلها خطأ من النسخ. انظروا عندك. قال فصل وفروض صلاة الجنائز سبعة الاول النية ينوي فعل الصلاة. قال وكيفية الصلاة. ماذا يقصد بهذا؟ ينوي كيفية الصلاة. انا بحثت في الكتب كلها لم اجد. التي عندي يعني - [01:11:07](#)

كيف ينوي كيفية الصلاة؟ انا لم اعرف هذا من قبل اظن هذا اظن هذا تصحيف لعله يقصد شيء اخر ما اعرف شيء اسمه كيفية الصلاة ان ننوي كيفية الصلاة لا هو سيناتي اصلا انظر ماذا قال. انا كنت احتمل انه يقصد - [01:11:28](#)

كفاية يعني فرض كفاية او شيء. لكن انظر ماذا قال ينوي فعل الصلاح وتعيينها هذا الامر الثاني كصلاة الجنائز وينوي فرضيتها هذي الاشياء الثلاثة التي قد درسناها من قبل في صلاة الفرض - [01:11:49](#)

قال وان لم يقل فرض كفاية يعني لا يشترط ان ينوي انها فرض كفاية انت عندك نفس العبارة يا شيخ محمد؟ اه هذي مشكلة قال الثاني اي الركن الثاني طبعاً الاركان سبعة. الركن الثاني التكبيرات الاربع - [01:12:06](#)

فيمتنع النقص عنها يعني لو كبر ثلاثا لا تصح قالوا لان التكبير كانها ركعة واضح؟ قال ولو زاد عليها كبر خمسا ولو عمدا لم تبطل الثالث قراءة الفاتحة في الاولى او في غيرها. يعني يمكن تقرأ الفاتحة بعد التكبيرة الاولى. يمكن تقرأها بعد الثانية - [01:12:24](#)

مين تقرأه بعد الثالثة؟ يمكن تقرأه بعد الرابعة. واضح قال والاولى اولى ويستفاد من ذلك جواز الجمع جواز جمع ركنين في تكبيرة. يعني ممكن في يعني على سبيل المثال احيانا تأتي - [01:12:51](#)

امام قد كبر التكبيرة الاولى في صلاة الجنائز. تمام. على وشك التكبيرة الثانية فانت مباشر الله اكبر. الاولى لا تقرأ مباشرة. الثانية تقرأ فيها الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يمكن هذا - [01:13:09](#)

قال رحمه الله تعالى ويستفاد من ذلك جواز جمع ركنين في تكبيرة وعدم الترتيب بين الفاتحة وغيرها. اي لا يشترط ان تكون الفاتحة متقدمة على غيرها وجواز ذلك خلاف الاولى. اي يجوز مع كونه خلاف - [01:13:25](#)

الاولى. قال والرابع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد بعد الثانية اي بعد بعد التكبيرة الثانية ولا تنقل عن مكانها فقط الفاتحة قال للاتباع الخامس الدعاء للميت بعد الثالثة. قال ولو طفلا ومجنونا - [01:13:41](#)

ونبيا واقله اللهم اغفر له. عندك كلمة له سقطت موجودة عندك شيخ محمد موجودة عندك عندنا لا توجد. اللهم اغفر له واضح؟ هذا اقل لكن هذا الكلام حقيقة يعني ممكن - [01:14:05](#)

تقول في غير الطفل الطفل يكفي فيه ان تقول اللهم اجعله دهرًا لوالديه يعني لا يشترط ان تقول اللهم يعني ليس اقل المجزئ ان تقول اللهم اغفر له. تمام؟ قال ويندب ان يقول اللهم اغفر لحي - [01:14:24](#)

وميتنا وشاهدنا وغائبين وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا. اللهم من احبته منا فحبه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان. وبعده اللهم انا هذا عبدك وابن عبدك خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبه واحبابه فيها. الى ظلمة القبر - [01:14:42](#)

وما هو لاقبه كان يشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك وانت اعلم به. اللهم انه نزل بك وانت خير منزل به واصبح فقيرا الى رحمتك وانت غني عن عذابه. وقد جئناك راغبين اليك شفعا له - [01:15:02](#)

وقد جئناك راغبين اليك شفعا لهم. اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه. وان كان مسينا فتجاوز عنه. ولقه برحمتك وقه فتنة القبر وعذابه وافسح له في قبره وجاء في الارض عن جنبه ولقه برحمتك الامن من عذابك حتى تبعته الى جنتك - [01:15:22](#)

يا ارحم الراحمين قال وفي الطفل بعد الاول تمام اي بعد الدعاء الاول اللهم اجعله فرطاً لابويه وسنفا وذخرا وشفيعا فرطاً قمنا بفتح الفاء والراء فرض اي سابقا يهيئ لهما مصالهما في الآخرة - [01:15:42](#)

قال وثقل به موازينهما وافرغ الصبر على قلوبهما. قال وبعد الرابعة اي وبعد التكبيرة الرابعة يقول اللهم لا تفتنا بعد ولا تحرمنا اجره واغفر لنا وله. السادس من الاركان القيام للقادر كبقية الصلوات المفروضة - [01:16:04](#)

والسابع السلام كما في صلاة الاحياء. قوله كما في صلاة الاحياء اي تسليمتين. يقول في الاولى السلام عليكم ورحمة الله وفي الثانية السلام عليكم ورحمة الله. وقل المجزئ ان يقول السلام عليكم بالشروط التسعة التي ذكرناها لكم في درس امس. واستحب - [01:16:23](#)

العلامة ابن حجر رحمه الله ان يزيد في الجنائز خاصة وبركاته في الاولى تمام؟ قال رحمه الله تعالى فصل هنا اذكر ان عبارة ابن القاسم رحمه الله تعالى يعني فيها ايهام في هذا الموضوع في شرحه على متن بشجاع - [01:16:43](#)

قال رحمه الله تعالى واما الدفن فاقله حفرة تكتم رائحته. اي الميت وتحرسه من السباع. فلو بنى عليه بناء على وجه الارض مع امكان الحفر لم يكفي. يعني مثلا لو بنينا غرفة فوضعنا الميت فيها هذا لا يكفي. لا بد من الدفن - [01:17:06](#)

الم نجعل الارض كفاتا احياء وامواتا قال واكمله قال فاقله حفرة تكتم رائحته وتحرسه من السباع. قال واكمله حفرة قد رق وبسطة ما معنا وبسطة يعني يكون رجل معتدل قائم مع رفع يديه هكذا - [01:17:25](#)

تمام؟ يعني تقريبا ربما قريب من اثنين متر او اكثر قليلا يعني اثنين متر زائد قليل. قال بان يقوم رجل الخلقه ويرفع يديه فوق رأسه. كما شرحت لكم. قال وهو اربعة اذرع ونصف - [01:17:47](#)

بيساوي كم؟ اربعة اذرع ونصف يعني تقريبا اثنين متر واربعين سنتي هكذا تقريبا قال وهو اربعة اذرع ونصف ولا ينافيه من قدرها بثلاثة اذرع ونصف انتبه لهذا الكلام قال لامكان حمل الاول على ذراع اليد - [01:18:06](#)

والثاني على ذراع العمل. ما معنى ذراع العمل؟ ذراع العمل يزيد على ذراع اليد بربع ذراع العمل كان مشهورا عندهم وذكره العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى وبينه في التحفة - [01:18:31](#)

قال ان ذراع العمل يزيد على ذراع اليد بربع ذراع. يعني نحن قلنا ذراع اليد ثمانية واربعين سنتي. صح؟ صح. ذراع العمل زائد ربع يعني اثنعش سنتين ذراع العمل سنتين - [01:18:49](#)

واضح؟ ذراع العمل يكون بستين قال رحمه الله اذا اذا كان ستين كم سيكون؟ ستين وستين مية وثمانين. هناك مقال ونصف مية وثمانين زائد ثلاثين يطلع منتين وعشرة متقارب نعم متقارب - [01:19:06](#)

ثم قال رحمه الله تعالى ويحرم النذب ويحرم النذب. ما معنى النذب؟ قال النذب تعديد شمائل الميت لكن اه قال ويحرم النذب بتعديل شمائل الميت مثل له نحو وسيداه وكهفاه - [01:19:25](#)

بهذا بهذه الطريقة لكن لو فقط مثلا يذكرون شماء الميت بصوت عادي ما يسمى اليوم بالتأبين. تمام؟ اذا مات يذكرون مآثره ويذكرون اعماله ويترحمون عليه ما في مشكلة في هذا. الكهف يطلق عند العرب بمعنى الملجأ - [01:19:47](#)

لانهم يلتجئون اليه فسموا كل شخص يلتجئون اليه كهفا ايش قال لك هذالك العلام اسمه الشاعر شاعر احمد شوقي ها احمد شوقي قال برز الثعلب للناس يوما في ثياب الواعظين فمشى في الناس يهدي ويسب الماكرين - [01:20:09](#)

تعلم هذا خطير هذا فوكس تمام قال برز الثعلب للناس يوما في ثياب الواعظين فمشافي الناس يهدي ويسب الماكرين. يا عباد الله توبوا فهو كهف التأبين ميناء واطلبوا الديك كهف هذا الشاهد واطلبوا الديك يؤذن لصلاة الصبح فينا نريد خلاص نصلي ونصوم لكن بشرط الديك المؤذن - [01:20:33](#)

واضح؟ واطلبوا الديك يؤذن لصلاة الصبح فينا. فانت ديك رسول من امام الناسكين من الثعلب عرض الامر عليه وهو يرجو ان يلين. يرجو ان الديك يوافق عرض الامر عليه وهو يرجو ان يلين فاجاب الديك عذرا. يا اضل المهتمدين بلغ الثعلب عني عن جدود الاولين - [01:21:01](#)

عن ذوي التيجان التيقها التيقان هذا العرف الاحمر الذي يكون في راس اثنين عن ذوي التيجان ممن دخلوا البطن اللعين مخطئ من ظن يوما ان للثعلب دينه يخطئ من يظن ان للمكارين وان لهؤلاء المخادعين دين - [01:21:27](#)

هؤلاء فقط يتلبسون بلباس الدين حتى يحققوا مآربهم وهم من اكثر الناس طعنا في الدين اجارنا الله واياكم من ذلك قال ويحرم النذب بتعديد شمائل الميت نحو سيداه وكهفاه. لخبر ليس منا هذه الصيغة تدل على ان هذا - [01:21:49](#)

ذنب من الكبائر ليس منا من غش فليس منا ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية ويحرم النوح ما هو النوح؟ النوح النذب السابق وسيداه وكهفاه لكن مع رفع صوت - [01:22:09](#)

تمام؟ قال ويحرم النوح لخبر النائحة اذا لم تتب تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران درع من جرب حديد تمام قال وهو اي النوح رفع الصوت بالنذب. ويحرم الجزع بضرب الصدر والخدود ونشر الشعر وشق الجيب وطرح - [01:22:28](#)

اي طرح الرماد وهذي عادات العرب في الجاهلية. ولا زال بعض الناس الى اليوم يفعلها. ياخذ النساء تاخذ الرماد والتراب في شعرها هكذا على الراس ونحو ذلك. اما مجرد البكاء فقط هذا لا بأس به - [01:22:54](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم ان العين لتدمع وان القلب ليحزن وما نقول الا ما يرضي ربنا وانا على فراك يا ابراهيم محزن وكلما اصيب الانسان بمصيبة تذكر المصاب الاعظم بالنبي بموت النبي صلى الله عليه وسلم. اصبر لكل مصيبة وتجلد. واعلم بانك -

المرأة ليس بمقلدي. واذا اردت مصيبة تسلبها فاذكر مصابك بالنبي محمد صلى الله عليه واله وسلم. قال رحمه الله تعالى كتغيير اللباس بسبب الموت للخبر ما. انا حقيقة هذه الفائدة مع كثرة ما بحثت عنها لكن لم اجدها - [01:23:30](#)
الا هنا وحاولت انني اجدها في كتاب اخر لم اشئت العلامة الرمزي رحمه الله تعالى يقول ان تغيير اللباس بسبب الموت منهني عنه وعندنا نحن عادة لا ادري اذا كان موجود عندكم ان المرأة اذا مات زوجها تغير اللباس تلبس الثوب الاسود وتظل ربما ايام اذا كانت العدة - [01:23:50](#)

مثلا آآ حامل مثلا الى ان تضع او اذا كانت اربعة اشهر او عشر ايام كل عدم للاسواق فهو يقول ان تغيير اللباس بسبب الموت منهني عنه. واضح؟ فمن وجد كلاما اخر يوضح هذا او ايد هذا؟ يرسل به - [01:24:14](#)

بارك الله فيكم. ايوا. ثم قال رحمه الله تعالى باب الزكاة. هي لغة النماء وشرعا اخراج مال مخصوص عن مال او بدن على وجه مخصوص وهي احدى اركان الاسلام من جحد وجوبها فيما هو مجمع عليه كفر. كان بعض مشائخنا - [01:24:34](#)
حفظهم الله تعالى يقول لا تقف على الابواب حسا ومعنى. صحيح لا تقف عالاابواب حسا يعني لا يليق بطالب العلم انه يأتي اناسا سواء من الاغنياء او التجار او المسؤولين فيبقى منتظرا عند الباب - [01:24:54](#)

انت بهذا تهين العلم الذي تحمله اذا جئت فادخل واذا وجدته منشغل لا تنتظره عد اليه مرة اخرى. فالناس عندما يمرون ويرونك عند الباب ينتقصون ويظنونك انك طالب دنيا. واضح؟ فلا تقف عند الابواب حسا - [01:25:16](#)

ولا تقف عند الابواب معنى لان من علامة النية الصالحة من علامة النية الصالحة انك تشرع ولو شيئا يسيرا فيما بعد. ولذلك استحب بعض العلماء ان من ختم المصحف ان يبدأ فيقرأ شيئا من سورة الفاتحة والبقرة - [01:25:34](#)

اعلاما بانه عازم على الختمة التي بعدها. واضح؟ نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا على صبركم ومثابرتكم. وارجو منكم ان تذاكروا دروسكم. لاختبار غدا ان شاء الله - [01:25:54](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام - [01:26:14](#)